

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٥٢٦ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٣٤ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء فرع توثيق المنتزه ثان يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالإسكندرية قسم شرطة المنتزه ثان ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٢/٦/٢٠٢٠ ؛
قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد طوسون) - قسم شرطة المنتزه ثان - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالإسكندرية - ويكون مقره مكتب بريد طوسون الكائن بمساكن الإسكان الصناعى طوسون - محافظة الإسكندرية ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق المنتزه ثان .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠

صدر فى ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان